

الرقم: صادر/٢٠١٥/٦٨٥٤
التاريخ: ١٤٣٦/٠٧/٢٨
الموافق: ٢٠١٥/٠٥/١٢
١٢٤١٧

تعميم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٦/١٦/٥٠٢٢ وتاريخ ١٤٣٦/٧/١٨ هـ، المتضمن الإشارة الى خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٥٨١٣ وتاريخ ١٤٣٦/٧/١ هـ، المشار فيه إلى المرسوم الملكي الكريم رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٩/٥/١٤٣٦ هـ، والقاضي بالموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المجر، لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال والبروتوكول المرافق لها.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية قد دخلت حيز النفاذ اعتباراً من ١٢ رجب ١٤٣٦ هـ، الموافق ١ مايو ٢٠١٥ م ، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية ، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي :

- ١- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع ، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦ م.
 - ٢- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى ، تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦ م.
- وطلبت المصلحة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك. علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة. لذا آمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

الأمين العام
د. أحمد بن عبدالله المغامس



صادر عام
رقم المعاملة: ١٤٣٦/١٦/٥٠٢٢
التاريخ: ١٨-٠٧-١٤٣٦ هـ
المرفقات: صور الاتفاقية
الجهة: الهيئة السعودية للمحاسبين
القانونيين



الموضوع



المملكة العربية السعودية
وزارة: إقتصاد
مصلحة الزكاة والدخل

إدارة العمليات والشؤون الدولية (١٨٥)

سعادة / أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نفيدكم بأننا تبلفنا بصورة من خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٥٨١٢ وتاريخ ١/٧/١٤٣٦ هـ المشار فيه إلى المرسوم الملكي رقم (م/٤٣) وتاريخ ١٩/٥/١٤٣٦ هـ، والقاضي بالموافقة على اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المجر لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال والبروتوكول المرافق لها.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية قد دخلت حيز النفاذ اعتباراً من ١٢ رجب ١٤٣٦ هـ الموافق ١ مايو ٢٠١٥ م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦ م.

٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى تطبق عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦ م.

لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لمكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتنا ، ، ،

مدير عام مصلحة الزكاة والدخل

عنه / محمد بن محمد المفلح
إبراهيم بن محمد المفلح

عنه / عبد العزيز السفيان
نائب المدير العام للشؤون التنفيذية

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
SOCPA

الرقم: و.ارد/١٥/٢٠١٥-٥٩٠
التاريخ: ٢١/٧/١٤٣٦
الموافق: ١٠/٥/٢٠١٥

